

تاج العروس من جواهر القاموس

قال : مُرَادُهُ يُفْرِّقُ أَمْرَهُ . قال الأصمعيُّ : شَعَبَ الرجلُ أَمْرَهُ إِذَا شَتَّتَتْهُ وفَرَّقَهُ . وقال ابنُ السِّكِّيتِ : في الشَّعْبِ : يَكُونُ بِمَعْنَيْيْنِ يَكُونُ إِصْلَاحًا وَيَكُونُ تَفْرِيقًا . الشَّعْبُ : الصَّدْعُ الَّذِي يَشْعَبُهُ الشَّعْبُ وَإِصْلَاحُهُ أَيْضًا الشَّعْبُ قاله ابنُ السِّكِّيتِ . وفي الحَدِيثِ : اتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً . أَيْ مَكَانَ الصَّدْعِ وَالشَّقِّ الَّذِي فِيهِ . والشَّعْبُ : المُلْتَمِّمُ وَحِرْفَتُهُ : الشَّعْبَايَةُ . الشَّعْبُ : التَّفْرِيقُ فِي الشَّيْءِ والجَمْعُ شُعُوبٌ . وفي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَوَصَفَتْ أَبَاهَا : يَرُؤُ أَبُ شَعْبِهَا أَيْ يَجْمَعُ مُتَفَرِّقَ أَمْرِ الأُمَّةِ وَكَلِمَتِهَا . الشَّعْبُ : القَبِيلَةُ وقِيلَ : الحَيُّ العَظِيمُ يَتَشَعَّبُ مِنَ القَبِيلَةِ وقِيلَ : هُوَ القَبِيلَةُ نَفْسُهَا والجَمْعُ شُعُوبٌ . والشَّعْبُ : أَبَو القَبَائِلِ الَّذِي يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ أَيْ يَجْمَعُهُمْ وَيَضُمُّهُمْ وَفِي التَّنْزِيلِ : وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا . قال ابنُ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ : الشَّعُوبُ : الجُمُوعُ . والقَبَائِلُ : البُطُونُ ؛ يُطُونُ العَرَبُ . وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ البَكْرِ فِي شَرْحِ نَوَادِرِ أَبِي عَلِيٍّ القَالِيِّ : كَلَّمَ النَّاسَ حَكَى الشَّعْبُ فِي القَبِيلَةِ بِالْفَتْحِ . وَفِي الجَبَلِ بالكسْرِ إِلَّا بُنْدَارَ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَبْدِدَّةِ بالعكسِ انْتَهَى . وَحَكَى أَبُو عَبْدِدَّةِ عَنْ ابْنِ الكَلْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ الشَّعْبُ : أَكْرَرُ مِنَ القَبِيلَةِ ثُمَّ الفَصِيلَةِ ثُمَّ العِمَارَةِ ثُمَّ البَطْنِ ثُمَّ الفَخِذِ . قال الشَّيْخُ ابْنُ بَرِّيِّ : الصَّحِيحُ فِي هَذَا مَا رَتَّبَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ وَهُوَ الشَّعْبُ ثُمَّ القَبِيلَةُ ثُمَّ العِمَارَةُ ثُمَّ البَطْنُ ثُمَّ الفَخِذُ ثُمَّ الفَصِيلَةَ . وقد نَطَمَهُ الزُّبَيْرُ العِرَاقِيُّ وَذَكَرَهُ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي العُمْدَةِ . قال أَبُو أُسَامَةَ : هَذِهِ الطَّبَقَاتُ عَلَى تَرْتِيبِ خَلْقِ الإِنْسَانِ فَالشَّعْبُ أَعْظَمُهَا مُشْتَقٌّ مِنَ شَعْبِ الرَّأْسِ ثُمَّ القَبِيلَةُ مِنَ قَبِيلَةِ الرَّأْسِ لِاجْتِمَاعِهَا ثُمَّ العِمَارَةُ وَهِيَ الصَّدْرُ ثُمَّ البَطْنُ ثُمَّ الفَخِذُ ثُمَّ الفَصِيلَةَ ؛ وَهِيَ السَّاقُ . قلتُ : وقال شيخنا : وزاد بعضهم العَشيرةَ فقال : اقْصِدِ الشَّعْبَ فَهُوَ أَكْثَرُ حَيٍّ ... عَدَدًا فِي الحَوَاءِ ثُمَّ القَبِيلَةَ . ثم يَتَلَوُّهُمَا العِمَارَةَ ثُمَّ ال ... بَطْنِ وَالفَخِذَ بَعْدَهَا وَالفَصِيلَةَ .

ثم من بعدها العَشِيرَة لَكِن . . . هِي فِي جَنَبِ مَا ذَكَرْنَا قَلِيلًا قَالَ :

وَنَظَّمَهَا الشَّاذِلِيَّ مَعَ زِيَادَةِ ضَيْطِهَا فَقَالَ : .

شَعْبٌ بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْقَيْلَةِ . . . مِنْ بَعْدِهَا عِمَارَةٌ أَصِيلَةٌ .

وَهِيَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ تُرْوَى ثُمَّ قُلٌ . . . بِطَنْ وَفَخَذَ بَعْدَهَا وَلَا تَحُلُ .

وَسَادِسٌ فَصِيلَةٌ تَرْوِيهِ . . . وَهِيَ الْعَشِيرَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَقُرَأَتْ فِي

نَفْحِ الطَّيِّبِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ الْمَقْرِيَّ مَا نَصَّه : وَقَالَ الْعَلَّامَةُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغَرْنَاطِيُّ .

الشَّعْبُ ثُمَّ قَيْلَةٌ وَعِمَارَةٌ . . . بِطَنْ وَفَخَذَ فَالْفَصِيلَةُ تَابِعَةٌ .

فَالشَّعْبُ مُجْتَمَعُ الْقَبِيلَةِ كُلِّهَا . . . ثُمَّ الْقَبِيلَةُ لِلْعِمَارَةِ جَامِعَةٌ .

وَالْبَطْنُ تَجْمَعُهُ الْعِمَائِرُ فَأَعْلَمَنْ . . . وَفَخَذَ تَجْمَعُهُ الْبُطُونُ

الْوَاسِعَةُ .

وَالْفَخَذُ يَجْمَعُ لِلْفَصَائِلِ هَاكِنَا . . . جَاءَتْ عَلَى نَسَقٍ لَهَا مُتَتَابِعَةٌ

فَخَزِيمَةٌ شَعْبٌ وَإِنَّ كِنَانَةَ لِقَبِيلَةٍ مِنْهَا الْفَصَائِلُ تَابِعَةٌ

وَقُرِيَشُهَا تُسَمَّى الْعِمَارَةَ يَا فَتَى وَقُصِيَّ بِطَنٌْ لِلْأَعَادِي قَامِعَةٌ .

ذَا هَاشِمٌ فَخَذٌ وَذَا عَيْسَاهَا . . . كَنَزُ الْفَصِيلَةِ لَا تُنَاطُ بِسَابِعَةٍ